



المقر الاجتماعي : 18، شارع محمد الخامس
ص- ب : - تونس 1023

الهاتف (خطوط مجمعة) : 71 000 126

البريد الإلكتروني : contact@bhbank.tn
موقع الويب : www.bhbank.tn

كرّاس الشّروط للتّرشّح لمنصب متصرّف ممثل لصغار المساهمين بمجلس إدارة BH بنك

2023

الفهرس

العنوان الأول : شروط طلب الترشحات

الفصل الأول: موضوع طلب الترشحات.....

الفصل 2: الشروط الدنيا للترشح لمنصب متصرف ممثل لصغار

المساهمين.....

الفصل 3: طريقة تقديم الترشحات

.....

الفصل 4: الوثائق المكونة لمطلب الترشحات.....

الفصل 5: فتح الظروف.....

الفصل 6: منهجية فرز الترشحات

الفصل 7: الإعلان عن نتائج طلب الترشحات

الفصل 8: المصادقة على اختيار المترشح

العنوان الثاني : الملاحق

1/ تصريح على الشرف

2/ تصريح بالمشاركة في طلب الترشحات

3/ السيرة الذاتية

4/ تفويض

تقديم البنك

الاسم : BH بنك

الشكل القانوني : شركة خفية الاسم

الصنف : مؤسسة بنكية

المقر الاجتماعي : 18، شارع محمد الخامس 1080 – تونس

النشاط : بنك تجاري

رأس المال مائتان و ثمانية و ثلاثون مليون دينار (238.000.000 دينار)

مجال القوائم المالية المجمعة : 10 شركات متفرعة مجمعة بطريقة الدمج الكلي

تركيبة مجلس الإدارة

يتكون مجلس الإدارة من :

- رئيس مجلس الإدارة
- أربعة أعضاء ممثلين عن المساهمة العمومية
- أربعة أعضاء ممثلين للقطاع الخاص
- عضوان مستقلان
- عضو ممثل لصغار المساهمين

مراقبي الحسابات

- السيد وليد بن عياد (Consulting and financial Firm)
- السيد منصف بوسنوقة الزموري (KPMG)

مراقبة الدولة

- السيدة رملة هلال الشريف

العنوان الأول : شروط طلب الترشيحات

الفصل الأول : موضوع طلب الترشيحات

طبقا للفصل عدد 47 القانون عدد 48-2016 المؤرخ في 11 جويلية 2016 والمتعلق بالبنوك والمؤسسات المالية وعلا بمنشور البنك المركزي عدد 05-2021 المؤرخ في 19-08-2021 الخاص بحوكمة البنوك والمؤسسات المالية وخاصة الفصول 19-23-24 و 25 وقرار وزارة المالية المؤرخ في 13-02-1997 كما تم تنقيحه و اتمامه بالنصوص اللاحقة و خاصة قرار وزير المالية المؤرخ في 15-08-2019 المنظم لبورصة الأوراق المالية و خاصة الفصلين 38 و 39. و للقرار العام عدد 23 لهيئة السوق المالية بتاريخ 10 مارس 2020 المتعلق بضبط معايير و صيغ تعيين مستقلين بمجلس الإدارة و مجلس المراقبة و ممثل صغار المساهمين يعترزم BH بنك الكائن مقره ب 18، شارع محمد الخامس 1023 تونس، الإعلان عن طلب ترشيحات لاختيار متصرف ممثلا لصغار المساهمين لفترة ثلاثة سنوات تمتد من (2023-2025) قابلة للتجديد مرة واحد على الأكثر.

ويتمثل موضوع طلب الترشيحات في اختيار ممثلا لصغار المساهمين صلب مجلس إدارة BH بنك يتمتع بالخبرة العملية في المجال المالي و البنكي.

-و يعتبر [صغير المساهمين] كل مساهم لا يملك فرادى اكثر من 0.5% من راس المال و المستثمرين المؤسساتيين الذين لا يملكون فرادى اكثر من 5% من راس المال .

الفصل 2 : الشّروط الدنيا للترّشح لمنصب متصرّف ممثّل لصغار المساهمين

وفقا لما ورد بمنشور البنك المركزي عدد 2021-05 المؤرخ في 19-08-2021 و بالفصل 47 من القانون عدد 48-2016 المؤرخ في 11 جويلية 2016 والمتعلق بالبنوك والمؤسسات المالية. يجب أن تحتوي تركيبة مجلس إدارة البنك على ممثّل لصغار المساهمين و ان لا يكون في حالة تضارب مصالح فعلية او محتملة وذلك وفقاً للشّروط الدّنيا التّالية :

(1) الشّروط القانونيّة :

يجب على المترشح ان يكون شخصا طبيعيا و ان يلبّي الشّروط المنصوص عليها بالفصول عدد 47 - 56 و 60 من القانون عدد 48-2016 المؤرخ في 11 جويلية 2016 والمتعلق بالبنوك والمؤسسات المالية و الفصل 193 من مجلة الشركات التجارية و الفصول عدد 19-23-24 و 25 من منشور البنك المركزي عدد 2021-05 المؤرخ في 19-08-2021.

- أن يكون متمتعا بكامل حقوقه المدنيّة و غير مشمول باي مانع من موانع ممارسة هذا النشاط .
- ان لا يكون من بين الأشخاص الذين وقعت إدانتهم من أجل جنائية أو جنحة ماسّة بالأخلاق العامّة أو النّظام العام أو القواعد المنظّمة للشّركات وكذلك الذين لا يستطيعون ممارسة التّجارة بحكم مهنهم.
- ان لا يكون موظّفا في خدمة الإدارة إلا في صورة وجود ترخيص خاصّ من وزارة الإشراف.
- أن لا يكون قد صدر في شأنه حكم نهائي بالتقليس .
- أن لا يكون قد أدين في جريمة مخلة بالشّرف أو خيانة الأمانة أو يكون قد اشهر إفلاسه أو دخل في تسوية مع دائنيه.
- أن لا يكون متصرّفا أو وكيلا لشركات وقع التصريح بإفلاسها أو إذا كان قد صدر عليه حكم جزائي للتسبّب في الإفلاس.
- ان لا يكون قد صدر ضده حكم بات من اجل مخالفة تراتيب الصرف او التشريع المتعلق بمكافحة الإرهاب و منع غسل الأموال .
- ان لا يكون قد صدر ضده عقوبة شطب و /او سحب ترخيص او رخصة لممارسة نشاط مهني منظم .
- ان لا يكون في وضعية مخالفة مع إدارة الجباية و/ او صناديق الضمان الاجتماعية
- ان يكون قادرا على المشاركة بصفة فعلية في مختلف اجتماعات و مداولات المجلس و اللجان المنبثقة عن المجلس كاي عضو من الأعضاء الاخرين .
- أن لا يكون عضوا بمجلس إدارة بمؤسسة مالية أخرى
- ان يكون شخصا طبيعيا مساهما في راسمال BH بنك وان لا تفوق نسبة مساهمته 0.5 % من راس المال .

- ان تكون له معرفة دقيقة بكل مكونات النشاط المصرفي ومقدرة على تحليل و تدقيق المعطيات .
- أن يكون خلوا من الموانع المنصوص عليها بالفصل 60 من القانون عدد 48-2016 المؤرخ في 11 جويلية 2016 والمتعلق بالبنوك والمؤسسات المالية.

(2) شروط متعلقة بعدم تضارب المصالح :

- يجب على كل مترشح ان يفي خاصة بالمعايير التالية
- يجب ان يكون او لم يكن في الخمس سنوات السابقة لتقديم الترشيح
 - * رئيس مدير عام –مدير عام –مدير عام مساعد – -اجير للبنك
 - * رئيس مدير عام –مدير عام –مدير عام مساعد – -اجير شركة تنتمي لنفس المجمع الذي ينتمي له البنك .
- ان لا يكون رئيس مدير عام –مدير عام –مدير عام مساعد – لشركة يكون البنك بصفة مباشرة او غير مباشرة عضوا في مجلس ادارتها او عضوا في مجلس المراقبة او ان يكون فيها رئيس مجلس إدارة او مديرا عاما او مديرا عاما مساعدا او رئيس هيئة الإدارة الجماعية او المدير العام الوحيد للشركة المعنية (الحالي او كان ذلك منذ 5 سنوات) او اجيرها او –عضو مجلس إدارة او عضو مجلس مراقبة
- ان لا يكون اصل او فرع او قرين /
- * رئيس مدير او مدير عام او مدير مساعد او رئيس هيئة الإدارة الجماعية او اجير البنك
- * رئيس مدير او مدير عام او مدير مساعد او رئيس هيئة الإدارة الجماعية او اجير شركة تنتمي لنفس المجمع الذي ينتمي اليه البنك .
- ان لا يكون مسدي خدمات خاصة او مستشار او صيرفي او مزود للبنك .
- أن لا يكون في نفس الوقت عضو مجلس إدارة- مجلس مراقبة او هيئة الإدارة الجماعية لشركة اخري مدرجة بالبورصة تنشط في نفس القطاع البنكي او شركة تنتمي لنفس المجمع .
- ان لا تربطه علاقات على معنى الفصل 57 من القانون عدد 48-2016 المؤرخ في 11 جويلية 2016 والمتعلق بالبنوك والمؤسسات المالية.
- لا يمكن للمترشح ان تكون له يوم إيداع ملف الترشيح اى مصلحة مباشرة او غير مباشرة مع البنك و مساهميه غير المساهمين الصغار او أعضاء مجلس ادارته من شأنها ان تضعه في وضعية تضارب مصالح حقيقي او محتمل .
- ان لا يكون في جمعية موضوعها له علاقة مباشرة او غير مباشرة مع السوق المالية

(3) شروط الكفاءة :

- أن يكون حاصلاً على شهادة جامعية عليا كحدّ أدنى في اختصاصات ذات علاقة بالمالية أو المحاسبة أو العلوم الاقتصادية أو علوم التّصرّف أو الإعلامية او الشؤون القانونية (شهادة الأستاذيّة أو ما يعادلها كحد أدنى)
- أن تتوفّر له الخبرة العمليّة لفترة لا تقلّ عن عشر سنوات .

(4) القواعد والقيم السلوكيّة :

- الكفاءة المهنية والإدارية والعلمية مع القدرة على تحمّل المسؤولية وأعبائها.
- ممارسة عمله بأمانة ونزاهة وموضوعية مع وضع مصلحة BH بنك فوق كلّ اعتبار والعمل على تجنّب أي تضارب للمصالح أو استغلال منصبه أو معلومات استقاها من البنك لتحقيق مآرب شخصية.
- الحرص على القيام بجميع الواجبات المنصوص عليها بموجب القوانين والإجراءات المنظّمة للعمل والتأكد من أن جميع القرارات المتخذة تصبّ في صالح BH بنك.
- ممارسة المهام بصورة مستقلة عن إدارة البنك وذلك لمراقبة عمل الإدارة التنفيذية وتعزيز عمليّة المسائلة لها.
- المحافظة على سرّية الأعمال وسريّة ما يتوفّر لديه من بيانات ومعلومات تتعلّق بـ BH بنك والمتعاملين معه من مودعين أو مقترضين أو مستثمرين وغيرهم، إلّا في إطار ما يسمح به القانون ويبقى هذا نافذاً بعد انتهاء العضوية بالمجلس.
- المواظبة على حضور جميع اجتماعات مجلس الإدارة أو اللجان المنبثقة عنه والالتزام بالمواعيد.
- ملاحظة : يقصى كل مطلب ترشّح مخالف لشروط طلب الترشّحات

الفصل 3 : طريقة تقديم الترشّحات

تكون الترشّحات شخصيّة وفردية ويتمّ تقديمها على مرحلة واحدة. ترسل الترشّحات باسم السيد رئيس مجلس الإدارة ضمن ظرف مغلق يحمل عبارة "لا يفتح – ترشّح لمنصب عضو مجلس إدارة ممثلاً لصغار المساهمين" مصحوبة بجميع الوثائق المطلوبة عبر البريد بواسطة رسالة مضمونة الوصول مع الإعلام بالبلوغ أو عن طريق البريد السريع خلال أوقات العمل أو تودع مباشرة بمكتب الضبط المركزي لـ BH بنك الكائن مقره بـ 18، شارع محمد الخامس – 1023 تونس

يجب ان يرسل او يودع ملف الترشح لدي البنك في الاجال و الصيغ المذكورة في الدعوة الى الترشح .

لا يؤخذ بعين الاعتبار كل ملف قدم خارج الاجال .

الفصل 4 : الوثائق المكوّنة لطلب الترشّحات

يجب أن يحتوي الظرف المتضمّن لمطلب المترشّح على الوثائق التالية :

- كراس الشروط تحمل تأشير المشارك على كل صفحة وإمضاؤه في آخر الوثيقة مع بيان التاريخ.
- مطلب ترشّح باسم رئيس مجلس إدارة BH بنك .
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.
- السيرة الذاتية المفصّلة للمترشّح مدعّمة بالوثائق (الشّهائد العلميّة، المسار المهني والتّكوين، الخبرات العمليّة والكفاءة،...) ويتعين على المترشح تقديم نسخ مطابقة للأصل

من الشهادت العلمیة مصحوبة بشهادت معادلة بالنسبة للشهادت الأجنبيّة (وفقا للأنموذج المدرج بالملحق عدد 3).

- رسالة تحفيز (تقديم موجز للمترشح يتضمّن تعلیلا لطلب ترشّحه مع ذكر السمات الرئیسیة لشخصیّته).
- تصریح على الشرف یحمل إمضاء المترشح معرّف به (وفقا للفصل 193 من مجلة الشركات التجاریة (وفقا للأنموذج المدرج بالملحق عدد 1).
- شهادة تثبت خبرته كعضو مجلس إدارة بشركة خفیة الاسم
- شهادة فی عدد اسهم BH بنك التي یملكها المترشح مسلمة من قبل الشركة الماسكة الأسهم
- نسخة مطابقة للاصل من التصریح الجبائي
- تصریح یقدّمه المترشح للمشاركة فی طلب الترشّحات لمنصب متصرّف ممثل لصغار المساهمین بمجلس إدارة BH بنك (وفقا للأنموذج المدرج بالملحق عدد 2).
- شهادة من كتابة المحكمة تفید ان المترشح لیس تحت طائلة الإفلاس او المنع من ممارسة هذا النشاط وفق ما ورد بالفصل 193 من مجلة الشركات التجاریة .
- مضمون من سجل السوابق العدلیة یرجع تاریخها الى اقل من ثلاثة اشهر من تاریخ إيداع ملف الترشح او صل إيداع (بطاقة عدد 3) على ان یتّم تقديم البطاقة عدد 3 قبل تاریخ انعقاد الجلسة الانتخابیة .

الفصل 5 : فتح الظّروف

تفتح الظّروف من قبل اللّجنة الخاصّة بفتح الظّروف وفرزها المحدثّة بقرار للغرض. وتتمّ عملیة الفتح فی جلسة غیر علنیة ولا تفتح إلاّ العروض الواردة فی الآجال القانونیة المحدّدة لقبول الترشّحات. یمكن عند الاقتضاء للّجنة الخاصّة أن تدعو كتابیّا المشاركين الذین لم یقدّموا كلّ الوثائق المطلوبة إلى استیفائها فی أجل 3 آیام عمل من تاریخ جلسة فتح الظّروف وذلك عن طریق البريد أو بإیداعها بمكتب الضبط المركزي لـ BH بنك حتّى لا تقصى عروضهم.

الفصل 6 : منهجیة فرز الترشّحات

یتولى مجلس الإدارة تكوين لجنة خاصة لفرز عروض المترشّحين.

و یتّم اختیار المترشّحين بعد دراسة و تقییم الملفات المقدمة فی الاجال المحددة فی دعوة الترشح مع الاخذ بعین الاعتبار استیفاء الشروط المطلوبة تطبیقا لمسار دراسة الترشّحات .

و یتّم اعلام المترشّحين الذین قبلت ترشّحاتهم فی ظرف خمسة آیام عمل من تاریخ ختم اعمال الفرز و مصادقة اللّجنة المختصة على قائمة المترشّحين المقبولین .

الفصل 7 : منهجیة انتخاب المترشح

تتم دعوة صغار المساهمين لجلسة انتخابية في اجل 10 أيام التي تلي مباشرة غلق الدعوة للترشح .

يضع البنك على ذمة صغار المساهمين قائمة المترشحين المقبولين مصحوبة بالمعلومات التالية اسم و لقب و تاريخ ميلاد كل مترشح الشهادت و المؤهلات

الأنشطة المهنية التي مارسها خلال 10 سنوات الأخيرة
نسبة المساهمة في راس المال .

يتكون مكتب الجلسة الانتخابية من رئيس الجلسة (المساهم الذي يملك اكبر عدد من الأسهم من ضمن صغار المساهمين) و من شخصين و كاتب الجلسة يتم تعيينهم من قبل الحاضرين .
لا تكون مداوات الجلسة الانتخابية صحيحة الا كان صغار المساهمين الحاضرين اصالة او بواسطة من يمثلهم يملكون (1/3) ثلث الأسهم على الأقل التي يملكها جميع صغار المساهمين .

اذا لم يتوفر النصاب تعقد جلسة ثانية دون التوقف على توفر أي نصاب قانوني معين و يجب احترام اجل 15 يوما على الأقل بين الجلستين الأولى و الثانية .
يتم اختيار المترشح الذي تحصل على اغلبيه أصوات صغار المساهمين الحاضرين او الممثلين الذين شاركوا في التصويت .

يتم احتساب الأصوات على أساس كل سهم يعادل صوتا .
و اذا لم يحصل أي مترشح على اغلبيه الأصوات يتم تنظيم دورة ثانية خلال نفس الجلسة بالنسبة للمترشحين الثلاثة الذين حصلوا على اعلى عدد من الأصوات .و يقع اختيار المترشح الذي تحصل على اكبر عدد من الأصوات .

التصويت بالمراسلة يمكن لكل مساهم صغير التصويت بالمراسلة او بواسطة شخص يستظهر بتوكيل خاص (وفقا للأنموذج المدرج بالملحق عدد 4).

يجب ان يكون التصوت بالمراسلة او بتوكيل معرفا بالامضاء و ان يرد على البنك قبل انقضاء اليوم السابق لاجتماع الجلسة الانتخابية .

الفصل 8 : المصادقة على اختيار المترشح

يخضع تعيين ممثل صغار المساهمين الى مصادقة الجلسة العامة العادية و البنك المركزي وفقا للتراتب الجاري بها العمل .

العنوان الثاني:

الملاحق

تصريح على الشرف

..... إني الممضي أسفله (الإسم واللقب)
 صاحب بطاقة تعريف وطنية عدد
 المعين محلّ مخابراته بـ (العنوان الكامل)

 المسمّى فيما يلي "المشارك".

أصرّح على شرفي أنّي :

- يجب ان يكون او لم يكن في الخمس سنوات السابقة لتقديم الترشح
 - * رئيس مدير عام - مدير عام - مدير عام مساعد - اجير للبنك
 - * رئيس مدير عام - مدير عام - مدير عام مساعد - اجير شركة تنتمي لنفس المجمع الذي ينتمي له البنك .
 - ان لا يكون رئيس مدير عام - مدير عام - مدير عام مساعد - لشركة يكون البنك بصفة مباشرة او غير مباشرة عضوا في مجلس ادارتها او عضوا في مجلس المراقبة او ان يكون فيها رئيس مجلس إدارة او مديرا عاما او مديرا عاما مساعدا او رئيس هيئة الإدارة الجماعية او المدير العام الوحيد للشركة المعنية (الحالي او كان ذلك منذ 5 سنوات) او اجيرها او -عضو مجلس إدارة او عضو مجلس مراقبة
 - ان لا يكون اصل او فرع او قرين /
 - * رئيس مدير او مدير عام او مدير مساعد او رئيس هيئة الإدارة الجماعية او اجير البنك
 - * رئيس مدير او مدير عام او مدير مساعد او رئيس هيئة الإدارة الجماعية او اجير شركة تنتمي لنفس المجمع الذي ينتمي اليه البنك .
 - ان لا يكون مسدي خدمات خاصة او مستشار او صيرفي او مزود للبنك .
 - أن لا يكون في نفس الوقت عضو مجلس إدارة- مجلس مراقبة او هيئة الإدارة الجماعية لشركة اخري مدرجة بالبورصة تنشط في نفس القطاع البنكي او شركة تنتمي لنفس المجمع .
 - ان لا تربطه علاقات على معنى الفصل 57 من القانون عدد 48-2016 المؤرخ في 11 جويلية 2016 والمتعلق بالبنوك والمؤسسات المالية.
 - لا يمكن للمترشح ان تكون له يوم إيداع ملف الترشح اى مصلحة مباشرة او غير مباشرة مع البنك و مساهميه غير المساهمين الصغار او أعضاء مجلس ادارته من شأنها ان تضعه في وضعية تضارب مصالح حقيقي او محتمل .
 - ان لا يكون في جمعية موضوعها له علاقة مباشرة او غير مباشرة مع السوق المالية
- كما أصرّح على شرفي بعدم القيام مباشرة أو بواسطة الغير بتقديم وعود أو عطايا أو هدايا قصد التأثير في مختلف إجراءات التعيين ومراحل إنجاز مهمة عضو ممثل لصغار المساهمين بمجلس الإدارة. كما أصرّح بأنّي لست مفلسا أو في حالة تسوية قضائية.

حرّر بـ في

(إمضاء المشارك معرّف به)

تصريح بالمشاركة في طلب الترشيحات لمنصب متصرف ممثل لصغار المساهمين

..... إني الممضي أسفله (الإسم واللقب)
..... صاحب بطاقة تعريف وطنية عدد
..... المعين محلّ مخابراته بـ (العنوان الكامل)
.....

المسمّى فيما يلي "المشارك"
وبعد الإطلاع على جميع الوثائق الآتي ذكرها والمكونة لملف طلب ترشح لمنصب متصرف مستقلّ بمجلس إدارة BH بنك:
* كراس الشروط .

* ملاحق كراس الشروط
وبعد أن إطلعت شخصيًا على الوثائق الموضوعة على ذمتي وقدرت -على مسؤوليتي- طبيعة وشروط المهمة المطلوب انجازها
أتعهد وألتزم بما يلي:
* إنجاز مهمة متصرف ممثل لصغار المساهمين بمجلس إدارة BH بنك وفقا لبنود كراس الشروط ومقتضيات التشريع و
التراتب الجاري بها العمل.

*

يدفع بنك BH المنح بموجب الاتفاقية المبرمة بيننا بتحويلها إلى الحساب المفتوح بالبنك أو البريد :
..... تحت عدد.....
(ذكر الهوية البنكية أو البريدية).

اطلعت ووافقت

حرّر بـ في

(إمضاء المشارك معرّف به)

تفويض

..... إني الممضي أسفله (الإسم واللقب)
..... صاحب بطاقة تعريف وطنية عدد
..... المعين محلّ مخابراته بـ (العنوان الكامل)
.....

افوض بمقتضي هذا السيد (ة) صاحب بطاقة تعريف وطنية عدد
.....
..... المعين محلّ مخابراته بـ (العنوان الكامل)
.....

ليمثّلني في اجتماع الجلسة العامة الانتخابية (انتخاب عضو ممثل لصغار المساهمين بمجلس إدارة BH بنك) و التي
ستعقد يوم على الساعة العشرة صباحا بالمقر الاجتماعي للبنك .

حيث له الحق في التصوت نيابة عني و التوقيع على ورقة الحضور و كافة المستندات الضرورية للاجتماع .

حرّر بـ في
(إمضاء معرّف به)

CURRICULUM VITAE**ÉTAT CIVIL****INFORMATIONS GENERALES**

Nom de famille :

Prénom :

Date et lieu de naissance :

Nationalité :

N° pièce d'identité :

pays/ date d'émission

Téléphone :

Adresse électronique :

Adresse actuelle :

Photographie récente
obligatoire**FORMATION ACADEMIQUE ET DIPLOMES**

Intitulé diplôme	Nom de l'établissement	Date /durée	Domaines d'études/Observations

FORMATION PROFESSIONNELLE ET CERTIFICATS

Formation	Nom de l'établissement	Date/durée	Observations

EXPÉRIENCE PROFESSIONNELLE

Expérience dans le domaine bancaire/financier

Fonction/titre du poste	Organisation/entreprise	Principales Responsabilités domaines d'expertise	Date/durée

Autres expériences hors du secteur bancaire/financier (poste de cadre dirigeant ou autre)

Fonction/titre du poste	Organisation/entreprise	Principales Responsabilités domaines d'expertise	Date/durée

Membre dans d'autres organes d'administration/de direction

Fonction/titre du poste	Organisation/entreprise	Principales Responsabilités domaines d'expertise	Date/durée

AUTRES COMPETENCES

LANGUES

Je certifie que les informations contenues dans le présent CV sont exactes et complètes.

Tunis le

Signature légalisée